

- ص 40 - المبحث الثالث : أساليب نشأة الدستور وتطوره في العصر الحديث :

- يرى بعض فقهاء القانون الدستوري أن نشأة الدساتير تنحصر في طرق ثلاثة ، هي :
- 1 - طريق المنحة ، كالدستور الفرنسي لسنة 1814م حينما منح لويس الثامن عشر ذلك الدستور للأمة الفرنسية عقب سقوط نابليون ، والدستور الروسي الصادر سنة 1906م ، والدستور الياباني الصادر سنة 1889 م .
 - 2 - طريق جمعية وطنية منتخبة من الشعب ، تصدر الدستور كما هو الحال في الدستور البلجيكي سنة 1875م ، ودستور الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1787م ، والدستور الألماني سنة 1919م .
 - 3 - طريق وسط بين الطريقتين السابقتين ، بحيث يكون الدستور نتيجة تعاقد بين الملك وشعبه ، كما حدث صدور العهد الكبير سنة 1215م ، وإعلان الحقوق سنة 1688م .
- ويرى آخرون أن نشأة الدساتير محصورة في طريقتين ، هما :
- 1 - الأساليب الملكية ، وتنقسم إلى أسلوب المنحة والتعاقد .
 - 2 - الأساليب الديمقراطية ، وتنقسم إلى أسلوبين ، هما الجمعية التأسيسية ، والاستفتاء التأسيسي .

ص 41 - وقد تضمنت هاتان الطريقتان أربعة أساليب ، يضيف إليها البعض أسلوباً خامساً ، وهو الاستفتاء السياسي . والحقيقة أن حصر طرق نشأة الدساتير في أساليب معينة أمر غير مسلم به لأنه يمكن أن تتنوع هذه الطرق تبعاً لتنوع أنظمة الحكم وأن تتطور بتطورها ؛ وأن هذه الطرق التي حددها الفقهاء القانونيون ، والتي عرفت حتى الآن ، إنما تعكس في نشأتها المراحل الرئيسية التي مرت بها أنظمة الحكم ، وهذا ما يرجحه بعض فقهاء القانون ، وعليه فإنه يمكن تحديد المراحل التي مر بها هذا التطور ، وحصرها في ثلاث مراحل ، هي :

المرحلة الأولى :

اتسمت بوجود تيارات في الدول الأوروبية تطالب بوجود الدستور ، فوجد الدستور عن طريق المنحة من قبل ملوك الدول الأوروبية إلى شعوبهم .

المرحلة الثانية :

تميزت بازدياد قوة تلك التيارات بحيث وجدت الدساتير عن طريق مشاركة الشعب في السلطة التأسيسية ، وهي الطريقة التي تسمى طريقة التعاقد .

المرحلة الثالثة :

تميزت بتغلب تلك التيارات ، وذلك بصور الدساتير عن طريق سلطة تأسيسية منتخبة من الشعب ، وأول ما نشأ من ذلك ، أسلوب الجمعية التأسيسية في الولايات المتحدة الأمريكية وذلك عند استقلالها عن إنجلترا سنة 1776م ، والدستور الاتحادي الذي وضعه مؤتمر فيلادلفيا - ص 42 - سنة 1787م ، ثم أخذ هذا الأسلوب في الانتشار حيث لقي إقبالا كبيرا في فرنسا ، إلا أنه ساعد على إقرار الفكرة التي كانت قائمة وقتها في فرنسا والمنتظمة التفريق بين القوانين الدستورية والعادية ، عن طريق وجود سلطتين ، إحداهما تأسيسية ، والأخرى تشريعية ، وبعد انتشار مبدأ الديمقراطية لجأ كثير من الدول لهذا الأسلوب في وضع دساتيرها ، وخاصة في أعقاب الحرب العالمية الثانية ، كما في دستور ألمانيا لسنة 1946م ، ويوغسلافيا لسنة 1946 ، وإيطاليا لسنة 1947م .

ومما تقدم يتبين أن أساليب نشأة الدساتير تتنوع تبعاً للظروف التي يوجد فيها كل دستور ، ولا ينبغي للباحث أن يعالج هذه الأساليب بصورة توحى بأنها قابلة للحصر ، وإنما يجدر به أن يردّها إلى اتجاهات رئيسة تبرز السلطة التي تولت إنشاء الدساتير على النحو الذي سبق ، لأنه يمكن أن تنشأ أساليب أخرى غير هذه الأساليب التي يحددها رجال القانون ، وفق ظروف وبيئات معينة تكون لها سمات فكرية وحضارية تختلف كثيراً أو قليلاً عن تلك الملامح الفكرية والحضارية والتاريخية لهذه الدول التي نشأت فيها الأساليب التي يحددها فقهاء القانون الدستوري ، وبالتالي فإنه لن يكون هناك أي حرج على الباحث ، في اعتبار هذه الأساليب من أساليب نشأة الدساتير وبالعكس في حالة الالتزام بطرائق معينة لنشأة الدساتير ، فإن الباحث يلزم نفسه بإقحام الأساليب غير المحصورة ، بالأساليب المحصورة ، بشكل أو بآخر ، وينتج عن ذلك خلط في المفاهيم والأساليب ، وعدم اعتبار للظروف التي صاحبت وجود أسلوب أو أساليب معينة ، علماً بأن هذه الظروف والمتغيرات هي الأساس الذي ينبغي أن يركز عليه الباحث ، باعتبارها متغيرات رئيسة لإقرار الفكرة التي يهدف إليها في بحثه .